

تاج العروس من جواهر القاموس

وَكُنْزَتُ الدَّهْرَ لَسْتُ أُطِيعُ أَذُنِي ... فَصِرْتُ الْيَوْمَ أَطْوَعَ مِنْ
ثَوَابٍ وَمِنَ الْمَجَارِ : الثَّائِبُ : الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي أَوَّلِ
الْمَطَرِ .

وفي الأساس : نَشَأَتْ مُسْتَضَائِبَاتُ الرِّيحِ : وَهِيَ ذَوَاتُ الْيُمْنِ وَالْبَرَكَاتِ
الَّتِي يُرْجَى خَيْرُهَا سُمْمِي خَيْرُ الرِّيحِ ثَوَابًا كَمَا سُمِّيَ خَيْرُ
النَّحْلِ وَهُوَ الْعَسَلُ ثَوَابًا وَالثَّائِبُ مِنَ الْبَحْرِ مَأْوُهُ الْفَائِضُ بَعْدَ
الْجَزْرِ تقول العربُ : الكَلَأُ بِمَوْضِعٍ كَذَا مِثْلُ ثَائِبِ الْبَحْرِ :
يَعْنُونَ أَنْزَلَهُ غَضٌّ طَرِيٌّ كَأَنْزَلَهُ مَاءُ الْبَحْرِ إِذَا فَاضَ بَعْدَ جَزْرِ
.

وَتَوَّابُ بْنُ عُتَيْبَةَ الْمَهْرِيُّ الْبَصْرِيُّ كَكَتَّانٍ : مُحَدِّثٌ عَنْ ابْنِ
بُرَيْدَةَ وَعَنْهُ أَبُو الْوَلِيدِ وَالْحَوْصِيُّ وَتَوَّابُ بْنُ حُزَابَةَ كدُعَابَةٍ لَهُ
ذَكَرُ وَابْنُهُ قَتَيْبَةُ بْنُ تَوَّابٍ لَهُ ذَكَرٌ أَيْضًا .
وَتَوَّابٌ بِالتَّخْفِيفِ : جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ .
وَاسْتَضَابَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُثَرِّبَهُ أَيْ يُجَازِيَهُ . وَيُقَالُ : ذَهَبَ مَالُ فُلَانٍ
فَاسْتَضَابَ مَالًا أَيْ اسْتَرْجَعَهُ وَقَالَ الْكُمَيْتُ :
إِنَّ الْعَشِيرَةَ تَسْتَضِيبُ بِمَالِهِ ... فَتُغِيرُ وَهُوَ مُوَفَّرٌ أَمْوَالَهَا
وَأَثْبَتُ الثَّوْبَ إِثَابَةً إِذَا كَفَفَتْ مَخَايِطَهُ وَمَلَلَتْهُ : خِطَّتْهُ
الْخِيَاطَةُ الْأُولَى بِغَيْرِ كَفٍّ .
وَعَمُودُ الدَّرِينِ لَا يُثَابُ بِالنِّسَاءِ إِنَّ مَالَ أَيْ لَا يُعَادُ إِلَى اسْتِوَاءِهِ كَذَا فِي
لِسَانِ الْعَرَبِ .

وَتَوَّيْبُ كَزُبَيْرٍ تَابِعِيٌّ مُحَدِّثٌ وَهُمَا اثْنَانِ أَحَدُهُمَا كَلَاعِيٌّ يَكْنَى
أَبَا حَامِدٍ شَيْخٌ رَوَى عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ وَآخَرُ بَيْكَالِيٍّ حِمَصِيٌّ يَكْنَى أَبَا
رَشِيدٍ رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَنْهُ أَبُو سَلْصَمَةَ وَزَيْيَادُ بْنُ تَوَّيْبٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ مَقْبُولٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ وَأَبُو مُنْقِذٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ تَوَّيْبٍ تَابِعِيٌّ كَانَ وَحَيْثُ
إِنَّهُمَا تَابِعِيَّانِ كَانَ الْأَلِيقُ أَنْ يَقُولَ : تَابِعِيٌّ لَأَنَّ اللَّذَيْنِ
تَقَدَّمَا تَابِعِيَّانِ أَيْضًا فَتَأَمَّلْ .
وَتَوَّيْبَانُ بْنُ شَهْمِيلٍ بَطْنٌ مِنَ الْأَزْدِ .

وَأَبُو جَعْفَرِ الثَّوَالِبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْقِيِّ الْكَاتِبُ : مُحَدَّثٌ .

ث ب .

ثَيِّبَانُ كَكَيْزَانُ : اسم كُورَةٍ نقله الصاغاني .

وَالثَّيِّبُ كَصَيْبٍ مِنَ النِّسَاءِ : الْمَرْأَةُ الَّتِي تَزَوَّجَتْ وَفَارَقَتْ زَوْجَهَا قَالَ أَبُو
الْهِثَمِ : امْرَأَةٌ ثَيِّبٌ كَانَتْ ذَاتَ زَوْجٍ ثُمَّ مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا أَوْ طُلِّقَتْ ثُمَّ
رَجَعَتْ إِلَى الذَّكَاحِ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : امْرَأَةٌ ثَيِّبٌ وَرَجُلٌ ثَيِّبٌ إِذَا كَانَ قَدْ
دُخِلَ بِهِ أَوْ دُخِلَ بِهَا الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ أَوْ لَا يُقَالُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ إِلَّا فِي
قَوْلِكَ : وَلَدْتُ الثَّيِّبِيْنَ وَلَدْتُ الْبِكْرِيْنَ قَالَهُ صَاحِبُ الْعَيْنِ وَجَاءَ فِي
الْخَيْرِ الثَّيِّبَانِ يُرْجَمَانِ وَالْبِكْرَانِ يُجْلَدَانِ وَيُغَرَّرَبَانِ " وَقَدْ
ثَيِّبَتِ الْمَرْأَةُ وَهِيَ مُثَيِّبٌ كَمُعْطَمٌ وَقَدْ تَثَيَّبَتِ . فِي التَّهْذِيبِ يُقَالُ :
ثَيِّبَتِ الْمَرْأَةُ تَثَيِّبًا إِذَا صَارَتْ ثَيِّبًا وَجَمَعَ الثَّيِّبُ مِنَ النِّسَاءِ
ثَيِّبَاتٌ قَالَ ۞ تَعَالَى : " ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا " وَفِي الْحَدِيثِ : " الثَّيِّبُ
بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مَائَةٍ وَرَجْمٌ بِالْحِجَارَةِ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الثَّيِّبُ : مَنْ لَيْسَ
بِبِكْرٍ قَالَ : وَيُطْلَقُ الثَّيِّبُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْبَالِغَةِ وَإِنْ كَانَتْ بَكْرًا مَجَازًا
وَاتَّسَاعًا قَالَ : وَالْجَمْعُ بَيْنَ الْجَلْدِ وَالرَّجْمِ مَذْسُوحٌ وَذِكْرُهُ فِي ثَوْبٍ وَهُمْ
قَالَ شَيْخُنَا : لَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ جَزَمَ كَثِيرُونَ أَنَّ أَصْلَهُ وَآوِيَّ .
قُلْتُ : وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ الْوَاوُ لِأَنَّهُ مِنْ ثَابٍ يَثُوبُ إِذَا رَجَعَ كَأَنَّ
الثَّيِّبَ بِصَدَدِ الْعَوْدِ وَالرَّجُوعِ فَإِنَّمَا الْوَاهِمُ ابْنُ أُخْتٍ خَالَتِهِ .
وَمِمَّا ذَكَرَهُ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي ثَوْبٍ عَنْ التَّهْذِيبِ : قَوْلُهُمْ : وَبِئْرُ ذَاتِ ثَيِّبٍ وَغَيْثِ
إِذَا اسْتَقَرَّ مِنْهَا عَادَ مَكَانَهُ مَاءٌ آخَرُ أَيْ مِنْ ثَابِ الْمَاءِ : بَلَغَ إِلَى حَالِهِ الْأَوَّلِ
بَعْدَمَا يُسْتَقَى ثُمَّ قَالَ : وَثَيِّبٌ كَانَ فِي أَصْلِهِ ثَيِّبٌ وَلَا يَكُونُ الثَّوْبُ وَُوبٌ أَوْ لَـ
الشَّيْءَ حَتَّى يَعُودَ مَرَّةً أُخْرَى وَيُقَالُ : بَيْرُ ثَيِّبٍ أَيْ يَثُوبُ الْمَاءُ فِيهَا .
فصل الجيم مع المَوْحَدَةِ .

ج أ ب